

## البرلمان صادق على تعديلات قانوني المنافسة و الممارسات التجارية

## الملف

## الفهرس

- صادق البرلمان على قانوني المنافسة و الممارسات التجارية ص 01
- النقطة رقم 03 المتعلقة بالتجارة بيان مجلس الوزراء ص 02
- صدق عرض معالي وزير التجارة لقانوني المنافسة و الممارسات التجارية في المجلس الشعبي الوطني في الصحافة الوطنية ص 04

المصدر: الخبر 13 جوان 2010 .  
جلال بوعاتي

استبعد وزير التجارة، مصطفى بن بادة، صدور المرسوم المتضمن آليات ضبط وتحديد الأسعار وهوامش الربح في السوق، قبل شهر رمضان الموافق لشهر أوت القادم، موضحا بأن عامل الوقت لا يساعد الحكومة في القيام بذلك بسبب انتظار مرور القانون على مجلس الأمة الأسبوع القادم.



صوت المجلس الشعبي الوطني، أمس، خلال جلسة علنية، بالأغلبية على مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر المتعلق بالمنافسة. وفي هذا السياق، صرح وزير التجارة، مصطفى بن بادة، للصحافيين على هامش الجلسة، بأن الآليات التي جاء بها مشروع القانون كفيلة بإعادة الضبط إلى السوق، ولا سيما في الفترات التي تعرف تذبذبا في معطيات قانون الطلب والعرض.

وقال بن بادة إن مهمة ضبط السوق و حمايتها من أنشطة المضاربين مهمة كافة القطاعات الوزارية وليس وزارة بعينها، متوقعا في هذا الصدد الإعلان عن التنظيم الجديد لتنظيم السوق وضبطها والآليات المتعلقة بهوامش الربح، ودخولها حيز التطبيق في غضون الشهور الستة القادمة.

وأضاف بن بادة موضحا بأن ضيق الوقت لا يسمح للحكومة بإصدار المرسوم المتعلق بهوامش الربح التي تعرف آليات تسقيف الأسعار لبعض المواد الاستهلاكية الأساسية، وهو ما يعني بقاء السوق على حالها خلال الشهور الستة المقبلة، وبخاصة شهر رمضان الذي يعرف ارتفاعا معتبرا في الأسعار بسبب تزايد الطلب على بعض المواد الاستهلاكية.

وتابع الوزير بأن جل التقارير التي أعدتها مختلف مصالح رصد اتجاهات السوق الدولية للمواد الاستهلاكية، تشير إلى استقرار مستويات التموين، وهو ما سيؤثر إيجابيا، حسب بن بادة، في توفير تموينات مريحة للسوق الوطنية خلال شهر رمضان وطيلة الشهور المقبلة.

واعترف الوزير بأن مهمة ضبط السوق و"حماية" الأسعار من شبح المضاربة والغلاء، مهمة ليست بالسهلة، لكنها ليست مستحيلة، مؤكداً بأن الآليات الجديدة سوف تكون رادعة، في المستقبل، لأي محاولة للتلاعب بالأسعار والتي تؤثر بشكل مباشر وسلبى على القدرة الشرائية للمواطنين.

من جهة ثانية، وردا على سؤال بخصوص استمرار ارتفاع سعر السكر الأبيض، قال الوزير بن بادة إن الحكومة تدعم كل أشكال الإنتاج الوطني، من خلال نشاط التكرير، متوقعا تحوّل الجزائر، في حال نجاح المشروعات المبرمجة في هذا المجال، إلى بلد مصدر لمادة السكر الأبيض.

المصدر: موقع واب رئاسة الجمهورية

<http://www.elmouradia.dz/arabe/president/activites/presidentacti.htm>

## النقطة رقم 03 المتعلقة بالتجارة بيان مجلس الوزراء

المنعقد يوم الثلاثاء 11 مايو 2010

ترأس رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، اجتماعا لمجلس الوزراء، يوم 11 ماي 2010.

ثالثا - تناول مجلس الوزراء بالدراسة والموافقة مشروع قانونين يتضمنان على التوالي، مراجعة الأمر الرئاسي المتعلق بالمنافسة، والقانون المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية.

تهدف هاتان المبادرتان التشريعتان إلى إدخال التصحيحات التي يقتضيها اختلال ضوابط السوق وبالخصوص ممارسات المضاربة في الأسعار على حساب المستهلكين.

وهما تندرجان في إطار جهود الحكومة الرامية إلى تقويم الوضع وتنفيذ ما صدر عن رئيس الجمهورية من تعليمات في هذا الشأن.

أما فيما يتعلق بمشروع مراجعة الأمر الرئاسي المتعلق بالمنافسة فإنه:

- يوسع مجال تطبيقه بحيث يشمل العاملين الاقتصاديين الناشطين في مجال الفلاحة والصيد البحري واستيراد السلع الموجهة للبيع على حالها.

- يوسع المهمة العمومية لضبط الأسواق بحيث تشمل هوامش أسعار السلع والخدمات على أساس مبدأي الإنصاف والشفافية المتعارف عليها عالميا.

- ويبين الطريقة التي يتم بها تدخل الدولة لتحديد هوامش وأسعار المنتجات الاستراتيجية في حالة الارتفاع غير المبرر أو الاضطراب الحاد في الأسواق أو الكوارث الطبيعية.

و أما اقتراح مراجعة قانون الممارسات التجارية فإنه يتوخى:

- توسيع الرقابة العمومية بحيث تشمل نشاطات العاملين الاقتصاديين في قطاعات الفلاحة والصيد البحري واستيراد السلع الموجهة للبيع على حالها.

- إلزام المنتجين ومستوردي السلع والخدمات الموجهة للبيع على حالها بالتصريح بمكونات أسعارها من أجل التأكد من الأسعار والهوامش المطبقة في الأسواق بما في ذلك على مستوى الموزعين والبائعين بالتقسيط.

- إخضاع العاملين الاقتصاديين الفلاحيين الذين ليسوا حالياً ملزمين بالفوترة بتسليم وثيقة توضح سعر التنازل عن المنتجات المبيعة بما يتيح مراقبة احترام هوامش التوزيع.

- توسيع قائمة الممارسات التجارية غير القانونية بضم عدم إسقاط انخفاض تكاليف الإنتاج أو الاستيراد على أسعار البيع، وعدم التصريح بمكونات الأسعار وكذا القيام بمعاملات تجارية خارج الأطر القانونية للتوزيع.

- وتشديد العقوبات المطبقة على الممارسات التجارية غير القانونية من خلال مضاعفة مبلغ الغرامات وإقرار حق أعوان الرقابة المخولين في السحب المؤقت للسجل التجاري لفترة لا تتجاوز 90 يوماً، وفي الأخير وفي حالة العود منح القاضي سلطة البت بسحبه نهائياً.

ولدى تدخله في هذا الإطار، أشار الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى أن التدابير الجديدة هذه تأتي تلبية لتطلعات المستهلكين الذين يعانون من التهاب الأسعار لا لسبب سوى لتعاطي المضاربة.

وإن جدد رئيس الدولة تأكيد تمسك الدولة بحرية التجارة وبالمنافسة الحرة شريطة احترام القانون ومبدأ الشفافية، وأضاف أنه عازم على السهر على استرجاع مهمة الضبط التي هي من صلاحية السلطات العمومية وهي المهمة التي تستدعي إسهام العاملين المعنيين والمستهلكين وجمعياتهم بوجه أخص التي يتعين عليها المشاركة بفعالية أكبر في محاربة أشكال المضاربة في التجارة.

وأمر رئيس الدولة الحكومة باتخاذ إجراءات المرافقة في سبيل تأمين تطبيق هذه الأحكام القانونية المبتكرة موضحاً: "إنني أنتظر من الحكومة أن تعزز تعداد أعوان مراقبة السوق ووسائلها وأن تشرك كافة السلطات المكلفة بالسهر على احترام القانون.

كما أنتظر تعجيل إنجاز أسواق التوزيع بالجملة وبالتقسيط، من أجل تطهير تجمعاتنا السكنية والقضاء على النشاطات التجارية غير الرسمية وإلا تقلصها. ولا بد أن يوكل تطوير شبكة الأسواق عبر التراب الوطني إلى هيئة اقتصادية بشكل يكفل تمويلها عن طريق القروض و يجب إتقال كاهل الخزينة العمومية".

وختم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بالقول: "وأنتظر في الأخير من العدالة أن تلتزم الصرامة و السرعة في معالجة حالات انتهاك التشريع التجاري".

## صدي عرض معالي وزيراً لتجارة لقانوني المنافسة و الممارسات التجارية في المجلس الشعبي الوطني في الصحافة الوطنية

المصدر: وكالة الأنباء الجزائرية 30 جوان 2010.

برلمان: النواب يشددون على ضبط النشاط التجاري دون المساس بمبدأ حرية اقتصاد السوق

الجزائر - شدد نواب المجلس الشعبي الوطني يوم الثلاثاء خلال مناقشتهم لمشروع تعديل قانون المنافسة على أهمية ضبط النشاط التجاري و ردع التجار المخالفين دون المساس بمبدأ حرية اقتصاد السوق. وثمنت الأغلبية من النواب الميكانزمات التي استحدثتها هذا المشروع لمحاربة حالات ارتفاع الأسعار غير المبررة لكن طالبوا بالمقابل بتقوية أداء أعوان الرقابة معتبرين تطبيق هذه الآليات في الميدان "مرهونة بصرامة الرقابة التي تخضع في الكثير من الأحيان للمحاباة والرشوة". واعتبر بعض النواب ان هذه التعديلات من شأنها "أن تقف في وجه بعض المتعاملين الذين حولوا تحرير التجارة إلى وضعية لا قانون" "وبارونات المضاربة" آملين في تدخل الدولة لتحديد هوامش الربح بالنسبة لأسعار المواد الإستراتيجية في حالة اضطراب السوق.

مصدر جريدة : الشروق اليومي 30 جوان 2010

أكد وزير التجارة مصطفى بن بادة، أن مجلس المنافسة الذي سيتم تفعيله في السداسي الأول من السنة القادمة سيتكفل بإجراء تحقيقات في أوساط المتعاملين التجاريين لقطع الطريق أمام المضاربة، وتأمين طريق مشروع القانون المتعلق بالمنافسة والقانون المتعلق بالممارسات التجارية اللذين تضمننا آليات جديدة لضبط الأسعار وحماية المواطن من الاحتكار والمضاربة وجشع التجار، مؤكدا تطهير السوق من التجاوزات التي يعرفها.



وزير التجارة مصطفى بن بادة

• وأضاف مصطفى بن بادة على هامش الجلسة العلنية التي خصصت لمناقشة النواب لمشروع القانونين المتعلقين بالمنافسة والممارسات التجارية حيث قال إن القانونين يتضمنان آليات ستعطي الدولة حق التدخل في حالات الإرتفاع غير المبرر وغير الطبيعي، من خلال تثبيت استقرار السوق من خلال تأطير هوامش الربح وأسعار السلع والخدمات الضرورية وذات الاستهلاك الواسع، وكذا القضاء على أشكال المضاربة التي تنتج ارتفاعا مفرطا وغير مبرر في الأسعار، مشيرا الى أن مراجعة المادة الخامسة من قانون المنافسة والمتعلق بتحديد هوامش أو أسعار السلع والخدمات عن طريق مرسوم تنفيذي على أساس الهوامش أو الأسعار المقترحة من طرف القطاعات المعنية بالتشاور مع المهنيين بعد أخذ رأي مجلس المنافسة، لن يؤثر في أي حال من الأحوال على عامل المنافسة الشريفة.

- كما قال الوزير إن الآليات الجديدة تمكّن السلطات من التدخل لاتخاذ تدابير مؤقتة لتحديد الهوامش أو الأسعار لاسيما في حالة ارتفاعها المفرط بسبب اضطرابات السوق أو كارثة أو صعوبات مزمنة في التمويل داخل قطاع نشاط معين أو في منطقة جغرافية معينة أو في حالات الاحتكار، مؤكداً أن الإجراءات الجديدة ستظهر السوق من بعض الممارسات وتمكّن من ضبط المعاملات التجارية من أعلى هرم، على اعتبار أن القانون سيمكن لأول مرة من ترسيخ مبدأ تركيبة السعر، أي ما معناه تحديد العناصر التي تدخل ضمن تركيبة السعر، وهي العوامل القابلة للتغير بتغير عامل الزمن.
- وعن تفعيل مجلس المنافسة الذي يعد الضامن الأساسي لفاعلية الآليات، قال الوزير إنه سيتقدم للوزارة الأولى بطلب تحكيم لتفعيل مجلس المنافسة خلال السداسي الثاني من السنة القادمة، على اعتبار أنه كان معطلا بسبب اختلاف في وجهات النظر، وهو بحاجة اليوم الى مجموعة من النصوص المتعلقة بالتنظيم، وهي الخطوة التي تحتاج الى القليل من الوقت.
- التعديلات التي أدرجت على قانون المنافسة ستسمح للدولة بالتدخل لتسقيف الأسعار في حالات محددة، فيما تضمن قانون الممارسات التجارية بقائمة المحظورات أو الأخطاء التي يتوجب على المتعامل تجنبها، ومنها القيام بتصريحات مزيفة بأسعار التكلفة، قصد التأثير على هوامش الربح وأسعار السلع والخدمات المحددة أو القصوى، والتي ستتدخل الدولة لتحديدها، على اعتبار أنها ستكون سلعا مسقفة ومعنية بدعم الدولة في حال كان ارتفاع أسعارها مرده ارتفاع الأسعار في الأسواق العالمية، كما يتعين على المتعامل تجنب إخفاء الزيادات غير الشرعية في الأسعار وعدم تجسيد أثر الانخفاض المسجل لتكاليف الإنتاج على أسعار البيع والإبقاء على ارتفاع أسعار السلع والخدمات، أو في حال إبداع تركيبة الأسعار المقررة في التنظيم، مما يشجع على غموض الأسعار ويسمح بالمضاربة في السوق، أو إنجاز معاملات تجارية خارج الدوائر الشرعية للتوزيع.
- وفي حال ارتكاب المتعامل الاقتصادي لمثل هذه التجاوزات فإن صاحبها يكون قد عرض نفسه لغرامة مالية تتراوح بين 200 ألف دينار وعشرة ملايين دينار أي ما بين 20 و100 مليون سنتيم، كما يمكن حجز البضائع أينما كان مكان تواجدها، كما يمكن للقاضي أن يحكم بمصادرة السلع المحجوزة، وعندما يحكم القاضي بالمصادرة، فإن مبلغ بيع السلع المحجوزة يصبح مكتسبا للخزينة العمومية.